



جمعية الجشة الخيرية للخدمات الاجتماعية مسجلة برقم (58)



آلية إدارة طلبات العضوية في جمعية الجشة الخيرية للخدمات الاجتماعية





أولًا: يتم تقديم طلبات العضوية في الجمعية من خلال الآتي:

- 1. تعبئة استمارة طلب عضوية يتم الحصول علها من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية أو استلامها من المكتب الرئيس للجمعية.
- 7. دفع رسوم الاشتراك من خلال التحويل البنكي لحسابات الجمعية أو عن طريق جهاز مدى في قسم المالية بالجمعية.
 - ٣. يتم عرض الطلب على الجمعية العمومية في دورتها الاعتيادية.
 - ٤. يصدر قرار من الجمعية العمومية بقبول العضوية.

ثانيًا: شروط العضوية

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

- أن يكون سعودي الجنسية.
- ٢. أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره.
 - ٣. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعًا.
- ٤. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
 - ٥. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

ثالثًا: أنواع العضوية

عضوعامل:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناً على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو







حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة (الرجال فقط)، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكًا سنويا مقداره (١٥٠) ريال كحد أدنى.

• عضومنتسب:

هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويدفع اشتراكا سنوبا مقداره (١٥٠) ربال كحد أدنى.

رابعًا: مميزات العضوية

- د. حضور اجتماعات الجمعية العمومية والمشاركة في صناعة القرار الاستراتيجي في الجمعية وحق التصويت.
 - ٢. يحق لك الترشح لعضوية مجلس الإدارة اعتباراً من الدورة الثالثة.
 - ٣. الحصول على دعوة لكافة فعاليات وأنشطة الجمعية الرئيسية.
 - ٤. المشاركة في ورش عمل التطوير المستمر.
 - ٥. بطاقة تهنئة باسمكم في الأعياد والمناسبات الرسمية.
 - ٦. الاطلاع والحصول على دعوة لمؤتمرات الأسرة.

F033P70 (71.)

خامسًا: فقدان العضوية

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

- ١. الوفاة.
- ٢. الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
- ٣. إذا فقد شرطا من شروط العضوية الواردة بالمادة
- ٤. إذا ألحق بالجمعية أضرارا سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
- ه. إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (١، ٢) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

سادسًا: إعادة العضوية لمن فقدها

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لو رثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقديا أو عينيا ومهما كانت الأسباب.

استمارة تسجيل مشترك

العائلة	اسم الجد	اسم الأب	الاسم الأول	الأسم رباعي
				رقم الهوية الوطنية
				-
🗖 ذكر 🔲 أنثى				الجنس
السنة	ہر	الش	اليوم	
				تاريخ الميلاد
🗖 المنصورة 🗖 الشهارين 🗖 الطريبيل 👚 أخرى ، حدد				مكان ال <i>س</i> كن
. 0				رقم الجوال
□ لا يوجد □ يقرأ ويكتب □ ابتدائي □ متوسط □ ثانوي □ دبلوم □ بكالوريوس				المؤهل
□ دراسات علیا □ أخرى ، حدد				
□ طالب □ موظف حكومي □ موظف قطاع خاص □ أعمال حرة □ متقاعد □ لا يعمل				المهنة
۸٠ / ۱				تاريخ العضوية
□ نعم □ لا				هل أنت أحد المؤسسين
				للجمعية ؟
□ عامل □ منتسب				
 عضوعامل: يشترط أن يكون المشترك من سكان نطاق خدمات الجمعية (الجشة) وعمره ١٨ سنة وما 				نوع العضوية
فوق و سدد الحد الأدنى لرسوم الاشتراك ومقداره ١٥٠ ربال وأن يكون رجل ، وفي حال عدم انطباق				
ذلك تكون نوع العضوية منتسب.				
		2.11		التوقيع
· (\)	1 1	The state of the s		





0

7033P70 (71·)

6